

## المجلس (476) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

البخاري رحمه الله باب لا يرجم المجنون والمجنون. وقال علي لعمر رضي الله عنهم اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يطير  
وعن الصبي حتى يدرك. وعن النائم حتى - [00:00:02](#)

وقال حدثنا يحيى بن بکير قال حدثنا الليل عن اخي عن ابن شهاب عن ابی سلمة وسعید ابن المسیب عن ابی هریرة رضی الله عنہ  
انه قال اتی رجل رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو في المسجد فنادی - [00:00:22](#)

وقال يا رسول الله اني زيت واعرض عنه حتى ردد عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه لي اربع شهادات دعاه النبي صلی الله علیه  
وسلم فقال حفظ جنون؟ قال لا قال فهل احسن - [00:00:42](#)

قال نعم وقال النبي صلی الله علیه وسلم اذهبوا به فرجه وقال يا عمر قال من جهاد فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال فقل لي  
من ردم فردمناه بالصلی فلما ازرقته الحجارة هرب هرب فادركتاه بالحرة - [00:01:02](#)

يمعن بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلی الله وسلم وبارک على عبده ورسوله. نبینا محمد وعلى الله واصحابه  
اجماعین رحمه الله من هذه لا يقام عليه الحد يعني ليس عنده عقل يريده به ويمیز به. انما - [00:01:28](#)

الذی یقام علیه الحج هو الذی فعل الفعل وهو ذو عقل وقد اورد البخاری رحمه الله في على هذه الترجمة اولاً البخاری رحمه الله عن  
علي انه قال لعمر وهو - [00:02:04](#)

يشير الى حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام حتى يطير حتى يدرك حتى يختلس فهؤلاء ظلم للذين واتي عنهم قلم بمعنى انه لا  
يكتب لهم يكتب عدد السینات. اما بالنسبة للمجنون فهو لا يكتب عليه شيء لانه - [00:02:33](#)

يلحق جنات ولا يأخذ سینات. كما كان طيباً ولما كان رفيعاً لانه لا عقل له. اما بالنسبة للطبيب فانه مرفوع عنه القلم وهو لا يأذن اذا  
حصل منه مخالفات لانه لم يكن - [00:03:11](#)

لكنه اذا حصل منه تطوع وحصل منه امور يتطلعون بها قبل ذهوله فان ذلك ينفعه وهم يأمرون بالصلاۃ وما ذاك الا لانه وفيه  
ايضاً تابعین ولا هم تعبدوا لهم على ان يقوموا على معرفة وعلى قيام - [00:03:31](#)

ما شرعه الله عز وجل حتى اذا بلغوا يقومون بما وجب عليهم قد اجتازوا من قبل ثم ايضاً ما جاء في حديث المرأة التي كانت في  
رجل من النبي عليه الصلاة والسلام قال رفع - [00:04:11](#)

امرأة يد النبي وقال كلمة هذا حج؟ قال نعم ولدي غيري. قال لي هذا حج؟ قال نعم ولك اجر؟ دل هذا على ان اما ناس من الاعمال  
الطيبة الاخرين اذا عملها قبل ان يبلغ ولكنها - [00:04:33](#)

معنی ان الله حفظ منه امور حرم انه يعاقب عليها لان القوم مرفوعاً. اما بالنسبة وعلماء القلم ان تكلم بشيء وهو في حال نومه  
المجنون يتكلم بشيء ما يشعر به ولا يعقله ولا يدركه. ما يعقله ولا يريده. يخلص لهم من هذا - [00:04:53](#)

ما جاء في قوله ان القلم رفع النجوم حتى يسيء اعطيته فانه لا يعاقب لان الفعل الذي فعله بدون عقل اما لو فعل وهو صحيح  
ومحكم ثم انه اصابع الجنود بعد ذلك قبل ان يقام على - [00:05:23](#)

قال جماعة من العلماء انه يقام عليه الحج. لان الفعل الذي توجب عليه الحد حصل في حال صحته وحال سباقته. وهذا طرأ عن من

الحج اثالفه ركن ولو كان مجها - 00:05:53

اما اذا كان الحد جلدا فانه لا يقام على المجنون لان نقول اذاما بتاذيه والمجنون لا يشعر بما يحصل بالنسبة للاخوان لانه بالنسبة المقصود له نقول الضرر العقوبة التي اه - 00:06:23

فنحن فيما الله عقوبة على ما حصل منه. وهذا لا يتأتى من الامر انه يشعر بالالم لانه لا يضيق ذلك ولا يذكر بذلك ثم ذكر ابي طالب رحمة الله حدث ابي هريرة ذكر بعده فرقا من الحديث عن طريق جابر رضي الله عنه - 00:07:03  
الذي طرق الزنا فامر بالظلم فالرسول صلى الله عليه وسلم حدث الجنود هذا السؤال وغيبة هذا السؤال انه يقال لو عرف عنه نجمين لم يكن لم يقم عليه احد فانه لا يقام عليه - 00:07:33

قالوا لا قال نعم خروجه امرني جاء لابيه جابر رضي الله عنه بمعنى حدث ابي هريرة انهم رجموه عند المكان الذي يصلى فيه العيد صلى فيه الجنائز النبوى هو ان يقدم حجارة يعني بلغ به الجسد وشعره بالمي - 00:08:22

فلحقوه وخرجوه حتى من هذا هذا الحديث قوله لان فائدة هذا السؤال انه لو كان مجينا ما حصل نحن عليه قال ما قلت للعاشر الحجر وقال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا الليل فيه سعيد بن زيد - 00:09:12  
رضي الله عنه من التابعين لان المدينة فيها سبعة شهر بهذا السبعة الذين لهم من التابعين وهم يكثرون من روایة ويأتي ذكرهم بالحاديث كثيرة من الدليل منهم سعيد ابن سعيد هذا جدا - 00:10:05

اتفق على عدتهم من الفقهاء السبعة. اما السابق فقد اختلف به على ثلاثة اقوال منهم فمن قال انه عبد الرحمن ومنهم من ابن عبدالرحمن ومنهم من قال انه آ عبد الله بن عمر - 00:10:50  
كان ابن عبد الله ابن عمر ابن عم رضي الله عنه من قال لان كل واحد منهم يحتاج. اما الستة فقد سبق على عهده. ايه عبد الله بن عبد الله - 00:11:30

ابن عبد الله ابن عمر قال قبله العلم سعيد ابو بكر سليمان القاعدة. ابن عبد الرحمن وذكر ابن تيمية رحمه الله في اول كتابه اعلام الواقع الذين اشتهروا بالبطء بالمدن - 00:12:10  
الصحابۃ التابعين وذكر بالمدينة في زمن التابعين هؤلاء وذكر هذین البیتین هو الذي البیت الاول تمہید. اذا قيل من في العلم تبعث وقل هم عباد الله سعيد بن ابی بکر وذكر حدیث اول اعلام - 00:13:00

عندما نذر اهل الفتوى من التابعين في المدينة من التابعين ذكر هؤلاء الفقهاء السبعة وذكر خادمهم وذكرهم الله تعالى عليه الراوی عن ابی هریرة هنا هو احد هؤلاء الطعام ولد ابی سلمة هنا. وابو سلمة نعم. ايضا هم من الفقهاء السبعة احدهم - 00:13:40  
عليه والثاني على قول بعض العلماء. لابد لكن سبعة منهم من هم اهل الكعبۃ والوتر و منهم من عده عدم الجنس الكتب الستة ومنه لانها فتنۃ لكن ما هي فتنۃ؟ هم سبعة مشکورین لكن من هم السبعة؟ ستة - 00:14:20

باب للعاشر الحجر وقال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا الليل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصر سعد وابن زمعة وقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن دمدة الولد للفراش - 00:15:40

منه يا سوداء. قال زاد لنا قتيبة عن الليث للعاشر الحجر. وقال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد ابن زياد قال سمعت ابا هریرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه - 00:16:05

الولد للفراش وللعاشر الحجر. نعم. الحديث الاول عن عائشة الحجر هذا في رجل مؤمن بابواب رجل هم اعظم فيه دلالة على على الرجل. لان قولهولي العهد الحجر على بعض التكبيرات - 00:16:25

اي الحجارة التي يوجه فيها العاشر اي الثاني له الحجارة يرجى بها. كل العلماء فسر ذلك يعني لهم خيبة وانه ليس له فائدة من ولا يحسن اولاده بسبب الزنا. الا يحصل الى الحجارة والتراب والخيبة. والرحمان - 00:17:05

قال الحافظ ابن حجر ترجمة البخاري لهذا يشعر بأنه يرجح ان المقصود بالحجر ما يرمى به ما يرمى به الزاني من اهل الحجر ومن العلماء من يقول ان للعهد الحجر كله خير - 00:17:35

في هذا في هذا يدرك عقله شيئاً ولا يتحقق قائمها وإنما له خيبة وله قدران ولا يعقل ومكاسب وفوائد يستفيداً من جناح أن يحصل  
صلح وأولاد ينسبون إليه لدخول الجن. فالولد - 00:17:55

هل إذا كانت الأمة أو إذا كانت المرأة الولد للفراش الزوجة أو إن الولد يكون لصاحب الشراب سواء كان زوجة الثاني هذه المسألة قال  
نعم أنه في عهد النبي عليه السلام - 00:18:15

على فراشه فالرسول صلى الله عليه وسلم قال وما متى يا عبد الرحمن المحافظة على النذر الثاني صاحب للمحافظة على وعدم ضياعه  
ليس له أولاد وإن لهم تجارة وهذا هو ما - 00:19:10

أم المؤمنين اخت عبد الله رأى صدره قوي امرها بتحجب عنه المحافظة على النفاق لكن لما كان قوياً قال أي نعم المطلوب  
يعني الروايات هذه الرواية الأولى أبو الوليد أبو الوليد - 00:20:05

واما رواية البخاري من اهل شعر مترجمة. قال باب الرجم بالباط. وقال حدثنا محمد بن عثمان بن قال حدثنا خالد ابن مخلد عن  
سليمان قال حدثني عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - 00:21:15

اما رسول الله اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودي. قد احدثنا جميعاً وقال لهم ما تجدون في كتابكم؟ قالوا ان  
اخبارنا احدثوا تحريم الوجه والتجديف. قال عبد الله - 00:21:45

قال عبد الله بن سلام ادعهم يا رسول الله بالتوراة او اتي بها ووضع احد يده على آية الرجل وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها. وقال له  
ابن الزنام ارفع يدك. فإذا - 00:22:05

الرجم تحت يدي وامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم. قال ابن عمر فرجم عند البساط ورأيته ورأيت اليهودي اثناء عليها.  
قال البخاري رحمه الله الزملاء الادارة والمقصود من ذلك بيان المكان وآآ المقصود من هذا ان - 00:22:25

هناك مكان محرم للرجل لانه ذكر انه حصل قرب نفسه وعند المسجد لكن ليس هناك مكان محدد يكون فيه الرد ويقوم فيه طالب  
الحج في اي مكان بكل المساجد التي وزعت - 00:23:23

ويقام عليه الحد المسجد النبوى. قريب من بابه. وكان فقد ذكر رحمه الله ابن عمر على ابن عمر ويعود قال ما تجدون في كتابكم؟  
قالوا ان اقدارهم وآآ انه اجرامات ويكون في فقير للاوانهم وكذلك - 00:23:53

على وجوههم الى ما طلع ويقال هذه عقوبة فلان من فلان لانه عمل كذا وكذا. هذا احد ما فسر به في عدة قيل ان انه يكلف بان وضع  
والى غير ذلك. فعبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه - 00:25:03

فاحذروها وجعل واحد منهم يقرأ ووضع يده على يفرز ووضع يده على يد الرجل وقال عبد الله رفعها وإذا وامرني ربنا بهما ورجما  
وهذا فيه دليل على ان حكم الردم موجود في - 00:25:43

انه موجود في هذه الشريعة وهو موجودة ايضاً في شريعة موسى موجود في شرائع سابقة حكم الرجم بالنسبة لان هذا يعني الصلاة  
فيها آية فيها والقرآن جاء بذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه قرآن قد رفع - 00:26:13

وبغي حكمه في حديث عمر طويل الذي اورده البخاري رحمه الله عن سليمان وقال الحافظ وليد هذا اين رجعت الهرامة؟ جاءت  
السلف يقول البخاري قد نزل محمد بن عثمان بن قال حدثنا خالد بن مقلق عن سليمان الحافظ يقول هذا غريب - 00:26:43

على ايه؟ الشر. يقول قوله عن سليمان هو ابن بلاط وهو غريب. باقي على الاسماعيلي مخرجه فاخرجه وغريب غريب يعني معناها  
انها يعني قليلة الطرق قليل الطرق يعني ليس فيه طرق واحد - 00:27:13

ولهذا قول عن اسماعيل مخرجه لان لان فعل مستخرج طريقته انه من طريق لا يمر بان يروي الاحاديث التي على البخاري ضياء  
معنى مستخرج انه يروي نفس الاحاديث التي عند البخاري - 00:27:33

من طريق لا يمر على المخالف. يعني يتلقى شيخ او شيخ عضو عليه سنة مستقبلية. فإذا يعني آآ ما يوجد طرق متعددة اطلاق  
المخرج عن الشخص. اضطر الى ان يوليء من طريق المعلم - 00:28:03

الله يرويهم طريقه الى صاحب الجبال اللي في البخاري. ولهذا يعني الخروج في احاديث عديدة ضاق مخرجه على امرئين ذاق

مخرجه عن اسماعيل فرواه من طريقه. لانه جاء من طريق واحد هذا طرق متعددة. يعني اذا كان له طرق متعددة سهل على -

00:28:23

انه يأتي بطريق لا يمر على معجزته. لكن اذا كان الطريق يعني غريب لا يوجد طرق متعددة وصاحب الكتاب نحرص على ان تكون كتب موجودة عنده. لكنه اذا لم يجد من طريق النار او لا يمر على المؤلف اضطر الى ان يمر -

00:28:43

والراء الى ان يمر عليه. وهذا من امثلة الاحاديث التي يضيق على صاحب صاحب المستخرج ان يرويه عن طريق لا يمر بالمؤلف فيضطر الى ان يرضيها ابقاء على الاحاديث وعدم قال باب الرجل بالمصلى -

00:29:03

قال حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمرا عن الزهر عن ابي سلمة عن جابر رضي الله عنه انه والله ان رجلا من اسلم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا واعرض عنه النبي صلى الله عليه -

00:29:33

ان حتى شهد على نفسه اربع مرات. وقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون؟ قال لا قال احسن؟ قال نعم. وامر به فرجم في المصلى. فلما ادرقت بالشجرة مر -

00:29:53

ورجم حتى مات وقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه ولم يقل يonus وابن عن الزهر فصلى عليه. سئل ابو عبد الله هل قوله فصلى عليه يصح ام لا؟ قال رواه معمرا -

00:30:13

حينما هل رواه غير معمرا؟ قال لا. الذي يروى الحديث. جابر رحمه الله وصلاة الجنائز رابعة جنائز بين البقيع وامامة النبي في نبيه صلى الله عليه وسلم صلى فيهم جنابه الجنان جنازة وهذا انما هو في غالب الاحيان -

00:30:33

يصلى صلاة الجنائز او صلاة العيدین هنا هذا المكان الذي يقع بين البقيع. وكان يصلى به على الجنائز وتنصلی فيه الرجال ومن العلماء من قال ان من صلى ليس له حكم مسجد بمعنى انه -

00:31:13

يمكن ان يقام فيه احد ولو حصل اليه وهذا ممكن لما لو كان بالنسبة لصلاة العيد ما تأتي في السنة؟ الا مرتين في اوقات متباude وان كان فوقها الارض اذا حصل فيهم النساء -

00:31:53

الطوبل ومن العلماء من قال ان ليس مقصودا من الرجل المصلى المفروض يعني معناها انه حول قوته حول المكان المهيأ للصلاة ليس في نفس المكان وليس في نفس المكان او بالصلة او معتمر ان يكون عنده -

00:32:13

وان يكون فيه وهو بالنسبة طاولة الارض ما يحييا وقت طويل اما بالنسبة ويقول المراد فيها كثيرا فهذا مسلم ولعل المقصود بما قال بعض العلماء وليس ديني رحمة الله عن الجامع رضي الله عنه -

00:32:43

وقصتي رضي الله تعالى عنه انه رمي واقر علينا في مثلها فلما ولد بذلك امر بخروج ثم صلى حتى رضي الله تعالى عنه وارضاه قال قوله من صلى عليه بعض الناس قوله فصلى عليه -

00:33:23

رجع البخاري والحديث وقد ذكر بعده ان بعض الذين روه عن كفر لم يذكروا الصلاة عليه جبر الصلاة عليه. وكل على البخاري اللهم صلى عليه قال رواه احمد قال هل -

00:34:03

رواه غيره؟ قال لا. غيره؟ قال لا. يعني امير البخاري يشعر بثبوته صحته في ذلك ما يدل عليه يدل على هذا انه لما صلى على المرأة الغامدية التي اذنت اخذ في قوله عمر على -

00:34:33

الله قال انها تابت على سبعين المدينة عنهم يقول الحافظ يعتراض على المخالفين ذكره معنى الذي تفرد بهذا محمود ابن غيرية هذا صحيح؟ ان الذي بزد الصلاة عليه محمود ابن غليان وليد ابن معمرا. حاول يقول اعتراض على البخاري في ذكره ان معمرا هو الذي تفرد الناس -

00:35:03

والشيخ محمد اي نعم لكن ممكن نعم. نعم قوله قال خيرا يعني خيرا. قال خيرا يعني ذكره جميل يعني اثمن عليه قال باب من اصحاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام على عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء -

00:35:33

قال عطاء لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم. وقال ابن جريج ولم يؤخذ الذي جامع رمضان ولم يعاقب عمر صاحب الطبي. وفيه عن ابي عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم -

00:36:43

هذا الو؟ قال فاخبر الامام فلا عليه بعد التوبة. اذا جاء اذا جاء مستقيم ذنب ليس عليه احد انه لا يعاقب. وقد اورد المخالف هو الله تدل على يعني عدة هذه الاشارة الى عدة اقايبع واحاديث - [00:37:03](#)

اولا منها لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم قال اطال يعاقب من لم يعاقب لم يعاقب نعم الرجل الذي قال انه قال انه قبل امرأة وامهله حتى اذق الصلاة وقال - [00:37:43](#)

دائما وكذلك اخبره بالحكم لم يعاقب كذلك ايضا ذكر بعد ذلك وقال ابن الجويد ولم من جاء في رمضان نعم قال وقال ولم يعاقب عمر صاحب الرمي عمر فاعل الغني والذي قتل غيره وهو محرم عليه - [00:38:13](#)

سؤال عمر رضي الله عنه اخبر اذا حكم اثنان بان عليه وعن ولكنه لن يعاقب يعني عقوبة على يعني غير بقى لم كل آباء على ان من اصاب ذنبا. انه لا يعاقب - [00:39:13](#)

قال وبه عن ابي عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا وقع بامراته في رمضان - [00:40:03](#)

مستشفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هل تجد رقبة؟ قال لا. قال هل تستطيع صيام شهرين قال لا قالت اطعم ستين مسكينا. وقال الليل عن عمرو بن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:40:23](#)

اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد قال احترقت؟ قال من متى؟ قال وقعت بامرأتي في رمضان قال له تصدق قال ما عندي شيء فجلس واتاه انسان يسوق حمارا ومعه طعام قال - [00:40:53](#)

الرحمن ما ادرى ما هو الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين المحترق؟ فقال لها اذا قال خذها فتصدق به؟ قال على احوج مني ما لاهلي طعام. قال فكلوه قال ابو عبد الله الحديث الاول - [00:41:13](#)

وفيما قوله اطعم اهلك. ثم ذكره رحمه الله حديث ابي هريرة وحديث عائشة في نهاية رمضان وهو شاهد مما فطن له عقوبة ما عاقبه شرب ومحظوظ ولا اي شيء الا انه يحضره بدقة. وانه يجب عليه دقائق. لانه يجب على البخار فهـ اشار - [00:41:33](#)

نعم يعني عائشة هذا الذي ذكره عن عدم العطاء على عدم العقوبة في الحديث الذي اشار اليه في العطاء اشار اليه في عطاء عطاء وقائد ما جاء العطاء هو الذي قبل جاء العطاء هو الذي قبل المرأة - [00:42:03](#)

اما هذا عن ابن جريج فانه لا يعاقب على ذلك بالعود الى ذلك. في اخر الحديث يقول قال ابو عبد الله الحديث الاول ابيان هذه ببس الله اعلم. لا بس يعني قوله يعني اه - [00:42:43](#)

الله اكبر قال باب اذا حر بالحج ولم هل للامام ان يفطر عليه - [00:43:43](#)